فهو خارج عن الباب ولو كان التنكير فيه للتعظيم ايضا ع ق او للتحقير كقولك الحاصل
لي من هذا المال شيء اي حقير وقد يمثل بنحو ما زيد شيئا والظاهر ان التحقير
فيه لم يستفد من التنكير بل من نفي المشيئة ع ق واما تخصيصه الى قوله
فظاهر مما سبق كان الاخصر ان يقول واما تخصيصه بالاضافة او الوصف وتركه
فظاهر انه مما سبق اطول نحو زيد رجل عالم اعترض بان الوصف هنا يحصل
للفائدة لان الفائدة تكون به اتم اذ لا يقصد الاخبار عن زيد بالرجولية وربما كانت
فائدة الخبر صفته لا من نفسه ومنه قولك زيد اتى يكون صبيا والرجل البالغ بل
قد يكون علم مؤنث والرجل الذكر يس فلكون الفائدة اتم قال في الاطول وقد
يكون التخصيص لتوقف الفائدة عليه كما اذا كان المخاطب يعلم ان زيدا غلام
ولا يعرف انه غلام عمرو فتقول زيد غلام عمرو ولا يبعد ان يقال لم يتعرض له لانه
ليس زائدا على اصل المراد وجعل الاضافة والوصف من المخصصات
اي مع ان تسميته بجموع المضاف والمضاف اليه ومجموع الموصوف والصفة مر
تقييد بما يقتضي جعلهما من المقيدات افاده في الاطول انما هو مجرد
اصطلاح والا فلو جعل مفعولات الفعل من المخصصات والاضافة والوصف
من المقيدات او جعل كل منهما من المخصصات او المقيدات لكان صحيحا
سم وكتب ايضا ما نصه اي اصطلاح مجرد عن المناسبة قال في الاطول ويمكن
توجيه قوله انما عدل عن التقييد الى التخصيص ليخص تخصيصه بالنكرات على ما
يقتضيه مقابلته بقوله واما تعريفه فلو قال واما تقييده بالاضافة او
الوصف لكان شاملا للاضافة الى معرفة والوصف بها فلما قال واما تخصيصه
خص بالنكرة اذ التخصيص في النكرات والتوضيح في المعارف انتهى وفيه
ان اهل هذا الفن لا يفرقون بين التوضيح والتخصيص ويجعلون الوصف
في المعارف مخصصا كما مر منه تحت المسند اليه يس انما يدل على مجرد المفهوم
وهو الحدث اي والمفهوم معنى مطلق وفيه نظر في المطول وهذا وهم
لانه ان اراد الشيوع باعتبار الدلالة على الكثرة والشمول فظاهر ان النكرة
في الايجاب ليست كذلك فيجب ان لا يكون الوصف في نحو رجل عالم مخصصا
وان اراد الشيوع باعتبار احتمال الصدق على كل فرد فرد من غير دلالة
على التعيين ففي الفعل ايضا شيوع لان قولك جاء زيد يحتمل ان يكون على
حالة الركوب وغيره وكذا طاب زيد يحتمل ان يكون من جهة النفس وغيرها
ففي الحال والتمييز وجميع المفعولات تخصيص الا ان المصنف قد لم يصرح
هنا بالوصف اه فقد علمت وجه النظر سم وحاصله انه اراد بالشيوع
العموم الشمولي فهو منتف في النكرة الموجبة فلا يكون وصفها مخصصا وان اراد به
العموم

العموم البدلي فهو موجود في الفعل واجيب باختيار الشق الاول وان الاسم
لما كان يوجد فيه العموم الشمولي في الجملة ناسب التخصيص الذي هو بعض
الشيوع الشمولي بخلاف الفعل فانه لا يوجد فيه باعتبار ذاته وانما يدل على معنى
مطلق فناسبه التقييد فلا فائدة السامع حكما على امر الخ لا خفاء ان
المقصود بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها لا الايقاع والانتزاع
كما يفيده تعدية الحكم بعلى ففي كلامه مسامحة والمراد متعلق حكم كما لا يخفى وتقدير
المفعول به وجعل حكما مفعولا له بعيد اطول يعني الخ عبارة ع ق واشعر
قوله حكما على امر معلوم ان تعريف المسند انما يكون عند تعريف المسند اليه
والا فلو صح الحكم بمعرفة على منكر لكان الصواب ليشمل الامرين ان يقول حكما
بامر معلوم على امر وهذا الذي اشعر به اللفظ يجب ان يكون مرادا لانه هو
المطابق لما في الخارج اذ ليس في كلامهم مسند اليه نكرة ومسند معرفة في الجملة
الخبرية التي كلامنا فيها وان كان في الانشائية نحو من زيد ومن القائل اه وعبارة
سم قوله يعني الخ وجه اخذ ذلك ان كلام المصنف لما جعل سبب تعريف المسند
الافادة المذكورة وكان ظاهر اطلاقه والمقام انه لا سبب الا ذلك دل على انه
لا يعرف الا حيث يعرف المسند اليه او يقال لم ياخذه من كلامه بل بين مراده عاد كم
اذ ليس في كلامهم الخ افاد ابن مالك في تسهيله جواز ذلك في باب كان وان
وحمل بعضهم ما ورد من ذلك على القلب في الجملة الخبرية بخلاف الانشائية
نحو من ابوك وكم درهما مالك ومثلها جملة الصفة في نحو مررت برجل افضل منه
ابوه وهذا عند سيبويه فانه يجوز الاخبار بالمعرفة عن النكرة المتضمنة للاستفهام م
او افعل التفضيل في جملة هي صفة وغيره يجعل النكرة وافعل التفضيل خبرين
مقدمين افاده في الاطول تأخر اشارة الى انه يجب مغايرة المسند والمسند
اليه بحسب المفهوم ليكون الكلام مفيدا ولو اتحدا في المصدوق الخارجي واما
نحو قوله انا ابو النجم وشعري شعري فعلى تقدير شعري الآن مثل شعري
القديم اي لم يتبدل عن الصفة التي اشتهر بها من الفصاحة والبلاغة ع ق
ولا يكفي في الافادة مجرد التغاير لوجوده مع عدمها في الحيوان الناطق حيوان
بل لا بد من عدم اشتمال المحكوم عليه على المحكوم به يس مثله غير محتاج
اليه او لازم حكم وذلك اذا كان المخاطب عالما بالحكم اطول وكتب ايضا قوله
او لازم حكم المراد به لازم فائدة الخبر السابق سم وفي هذا تنبيه اي قوله
واما تعريفه ثم وكتب ايضا ما نصه دفع به شبهة انه لا فائدة في الحكم على الشيء
بالمعرفة لانه من قبيل افادة المعلوم اطول حال كون الخ يشير الى ان الجار
والمجرور وقع حالا من عمرو المنطلق لكنه معمولا به طمعا في المماثلة المتوهمة

Copyright © King Saud University